

رقم المحفوظات: ٤٢٠١٧  
بيروت في ١٩ آذار ٢٠١٩

### قرار رقم ١/٣٦٨

### سحب مستحضر طبي غير مرخص من الاسواق اللبنانية ومنع تداوله

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١ .

بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديله.

بناء على محاضر التفتيش الصيدلي رقم ٦٦٥٧ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٩ و رقم ٧٣٨٨٧ تاريخ ٢٠١٨/١٢/١٩ و رقم ٧٣٨٨٨ تاريخ ٢٠١٨/١٢/١٩ و رقم ٧٣٨٩٢ تاريخ ٢٠١٩/١/١١ و رقم ٧٣٨٩٥ تاريخ ٢٠١٩/٢/٧ المثبتة وجود مستحضرات طبية غير مرخصة في الاسواق اللبنانية.

و حفاظا على السلامة العامة،

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول المستحضر الطبي الغير مرخص الآتي بيانه:

Product	Manufacturer	Country
ETUMAX 12 Sachets x5g	ETUMAX CORPORATION SDN BHD	MALAYSIA

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. جمیل جبی



نقابة صيادلة لبنان  
امانة السر العمة

رقم الغورب ٦٧٧  
تاريخ الغورب ٢٠١٩/١٢/١٩  
رقم الخدمة .....  
تاريخ الجائزة .....

- يبلغ:- منظمة الصحة العالمية  
- النيابة العامة الاستئنافية في البقاع  
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي  
- نقابة صيادلة لبنان  
- نقابة الأطباء في بيروت والشمال  
- نقابة أصحاب المستشفيات  
- نقابة مستوردي الأدوية واصحاب المستودعات  
- مديرية العناية الطبية  
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات  
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف  
Website  
المحفوظات.